

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 910 لسنة 1991 بشأن
ايثولة المشروعات الانمائية
بالكفرة الى جمعية الدعوة
الاسلامية العالمية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 13

السنة الثلاثون

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (910) لسنة 1991 م
بشأن ايلولة المشروعات الانمائية
بالكفرة الى جمعية الدعوة
الاسلامية العالمية

اللجنة الشعبية العامة .

بعد الاطلاع على القانون رقم 13 لسنة 1990 م ، بشأن اللجان الشعبية .
وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 673 لسنة 1990 م ، بشأن ايلولة
أحد المصانع .
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة العامة المؤقتة للدفاع بكتابه رقم 115 /
1161 ، المؤرخ في 18 / 10 / 1990 م .

قررت

مادة (1)

تؤول المشروعات الانمائية بالكفرة التابعة للجنة العامة المؤقتة للدفاع ، والمكونه من
الوحدات الانتاجية التالية ، الى جمعية الدعوة الاسلامية العالمية وذلك بما لها من
حقوق وبما عليها من التزامات ، على الا تكون مسئولة عن التزاماتها الا في حدود
مايؤول اليها :-

- مصنع تعبئة مياه الكفرة الطبيعية .

- مصنع المشروبات الغازية .

- مصنع الاخشاب المضغوطة .

- الصوبات الزجاجية .

- مزرعة الاكتفاء الذاتي وحظيرة تربية الأغنام .

وتتولى الجمعية ، بالتنسيق مع اللجنة العامة المؤقتة للدفاع ، تحديد تاريخ

الايلولة وأسس وضوابط تقييم المشروعات المذكورة .

مادة (2)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 673 لسنة 1990 ، بشأن أيلولة أحد المصانع ، المشار اليه ، كما يلغى كل حكم آخر يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في / 24 / ربيع الثاني / 1401 هـ . و . ر

الموافق / 2 / الحرت / 1991 م